ومتقدم عادته القدرة على النساء فاذا دنى منهن اصابته
اخذة السحر فلم يقدر على اتيانهن كما يعتري من اخذ واعترض
ولعله لمثل هذا اشار سفيان بقوله وهذا اشد ما يكون من
السحر ويكون قول عائشة رضي الله عنها في الرواية الاخرى انه
ليخيل اليه انه فعل الشيء وما فعله من باب ما اختل من بصره
كما ذكر في الحديث فيظن انه رأى شخصا من بعض ازواجه
او شاهد فعلا من غيره ولم يكن على ما يخيل اليه لما اصابه في
بصره وضعف نظره لا لشيء طرأ عليه في ميزه واذا كان
هذا لم يكن فيما ذكر من اصابة السحر له وتاثيره فيه ما يدخل لبسا
ولا يجد به الملحد المعترض انسا **فصل** هذا حاله في جسمه
فاما احواله في امور الدنيا فنحن نسبرها على اسلوبها المتقدم
بالعقد والقول والفعل اما العقد منها فقد يعتقد في
امور الدنيا الشيء على وجه ويظهر خلافه او يكون منه على
شك او ظن بخلاف امور الشرع كما حدثنا ابو بحر سفيان
ابن العاصي وغير واحد سماعا وقراءة قالوا حدثنا
ابو العباس احمد بن عمر قال حدثنا ابو العباس الرازي
حدثنا ابو احمد بن عمرويه حدثنا ابن سفيان حدثنا مسلم
حدثنا عبد الله الرومي وعباس العنبري واحمد بن جعفر
المعقري قالوا حدثنا النضر بن محمد قال حدثني عكرمة حدثنا
ابو النجاشي حدثنا رافع بن خديج قال قدم رسول الله
صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يأبرون النخل فقال عليه الصلوة

فقال عليه الصلوة والسلام ما تصنعون قالوا كنا
نصنعه قال لعلكم لو لم تفعلوا كان خيرا فتركوه فنقصت
فذكروا ذلك له فقال انما انا بشر اذا امرتكم بشيء من دينكم
فخذوا به واذا امرتكم بشيء من رأيي فانما انا بشر وفي رواية
انس انتم اعلم بامر دنياكم وفي حديث آخر انما ظننت ظنا
فلا تؤاخذوني بالظن وفي حديث ابن عباس رضي الله
عنهما في قصة الخرص فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انما انا بشر مثلكم فما حدثتكم عن الله فهو حق وما قلت فيه من
قبل نفسي فانما انا بشر اخطئ واصيب وهذا على ما قررناه فيما
قاله من قبل نفسه في امور الدنيا وظنه من احوالها لا ما قاله
من قبل نفسه واجتهاده في شرع شرعه وسنة سنها
وكما حكى ابن اسحق انه صلى الله عليه وسلم لما نزل بادنى مياه بدر
قال له الحباب بن المنذر أهذا منزل انزلكه الله ليس لنا
ان نتقدمه ام هو الرأي والحرب والمكيدة قال لا بل هو
الرأي والحرب والمكيدة قال فانه ليس بمنزل انهض حتى تأتي
ادنى ماء من القوم فننزل ثم نغور ما وراءه من القلب
فنشرب ولا يشربون فقال اشرت بالرأي وفعل ما قاله
وقد قال له الله تعالى وشاورهم في الامر واراد مصالحة بعض
عدوه على ثلث تمر المدينة فاستشار الانصار فلما اخبروه
برأيهم رجع عنه فمثل هذا واشباهه من امور الدنيا التي لا مدخل
فيها لعلم ديانة ولا اعتقادها ولا تعليمها يجوز عليه فيها ما ذكرناه

Copyright © King Saud University